

Distr.: General  
13 May 2011



## القرار ١٩٨١ (٢٠١١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٥٣٥ المعقودة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة، ولا سيما القرارات ١٩٨٠ (٢٠١١) و ١٩٧٥ (٢٠١١) و ١٩٦٨ (٢٠١١) و ١٩٦٧ (٢٠١١) و ١٩٦٢ (٢٠١٠) و ١٩٥١ (٢٠١٠) و ١٩٤٢ (٢٠١٠) و ١٩٣٣ (٢٠١٠) و ١٩٣٣ (٢٠١٠) وإلى بيانات رئيسه المتعلقة بالحالة في كوت ديفوار وفي المنطقة دون الإقليمية،

وإذ يشير إلى ترتيبات التعاون بين البعثات المنصوص عليها في الفقرات من ٤ إلى ٦ من قرار مجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) وفي الفقرة ٦ من القرار ١٩٣٨ (٢٠١٠)، وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١ من القرار ١٩٦٨ (٢٠١١) والفقرتين ٣ و ٤ من القرار ١٩٦٧ (٢٠١١) وإلى الفقرة ٧ من القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠)،

وإذ يشير إلى اعتزامه النظر في إمكانية الإذن للأمين العام بنقل مزيد من القوات، حسب الاقتضاء، من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على أساس مؤقت، وإذ يضع في اعتباره الحاجة إلى دعم قدرة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا على الاضطلاع بولايتها،

وإذ يشير إلى رسالة الأمين العام المؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠١١ (S/2011/297) التي يؤكد فيها على ما للأصول التي تُثقلت من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من دور أساسي في ظل الظروف الصعبة الراهنة في كوت ديفوار،

وإذ يشير إلى رسالة الأمين العام المؤرخة ٩ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه وما يستتبع ذلك من ضرورة إجراء تمديد تقني لولاية البعثة إلى غاية ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ بسبب التأخر في إرسال بعثة التقييم إلى كوت ديفوار،



وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

- ١ - يقرر تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى غاية ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١، وفقا لما جاء في القرارات ١٩٧٥ (٢٠١١) و ١٩٦٢ (٢٠١٠) و ١٩٣٣ (٢٠١٠)؛
- ٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يزوده، في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، بالتقرير النهائي المشار إليه في الفقرتين ١٨ و ١٩ من القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠)، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بعد إيفاد بعثة التقييم إلى كوت ديفوار؛
- ٣ - يقرر أن يأذن للأمين العام، عملا بالفقرة ١ من القرار ١٩٦٨ (٢٠١١) والفقرتين ٣ و ٤ من القرار ١٩٦٧ (٢٠١١) والفقرة ٦ من القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠) والقرار ١٩٥١ (٢٠١٠) والفقرتين ٤ و ٦ من القرار ١٦٠٩ (٢٠٠٥)، بأن يُمدد إلى غاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ مدة النقل المؤقت لثلاث سرايا مشاة، ووحدة جوية مؤلفة من طائرتين عموديتين عسكريتين للخدمات وثلاث طائرات عمودية مسلحة بطواقمها من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ويطلب أيضا إلى الأمين العام أن يزوده في ١٥ حزيران/يونيه بتحليل مستكمل وبتوصيات عن اتفاقات التعاون بين البعثات؛
- ٤ - يطلب إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة تقديم الدعم في هذا الصدد؛
- ٥ - يطلب إلى الأمين العام، عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٩٨٠ (٢٠١١)، أن يُقيه على علم في التقرير النهائي المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه وموعده ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وكذلك في تقاريره ذات الصلة المقبلة عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، على علم بالتطورات وبالتدابير المتخذة والجهود المبذولة في تنسيق العملية والبعثة من أجل مساعدة كل من حكومتي كوت ديفوار وليبيريا على مراقبة حدودهما والمناطق المحيطة بها، ويشمل ذلك تزويده بمعلومات عن الكيفية التي تسهم بها في هذا الجهد الأصول المنقولة، مع إيلاء اهتمام خاص إلى أي تنقلات للمقاتلين أو أي نقل للأسلحة عبر الحدود، ويشجع في هذا الصدد العملية والبعثة على القيام معا، في إطار ولايتهما وضمن حدود قدراتهما ومناطق انتشارهما، بمساعدة حكومتي كوت ديفوار وحكومة ليبيريا في نزع سلاح من يعرض المصالحة الوطنية وتوطيد السلام للخطر؛
- ٦ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.